

يقدم العديد من الخدمات الاستشارية في مجالات الاضطرابات النفسية

العرادي : مكتب « الإنماء » يعمل على تحقيق الأمن النفسي والاجتماعي للمواطنين



وفاء العرادي

قالت المدير العام لمكتب الإنماء الاجتماعي بالوكالة الدكتورة وفاء العرادي اسم ان المكتب منذ تأسيسه عام 1992 يعمل بكل جهد من أجل تحقيق الأمن النفسي والاجتماعي للمواطنين من كافة فئات المجتمع صغارا وكبارا. وأكدت الدكتورة العرادي في لقاء مع وكالة الأنباء الكويتية «كوئنا» ان المكتب يقدم العديد من الخدمات الاستشارية في مجالات الاضطرابات النفسية سواء المتعلقة بالقلق والاكتئاب والخشاوف «فوبيا» باشرف استشاريين متخصصين بمرحلة الطفولة والمراهقة والبالغين.

وأوضحت ان المكتب التابع لديوان سمو رئيس مجلس الوزراء يحتوي على العديد من المراكز العلاجية المتخصصة تم تصنيفها حسب الفئات العمرية لكي تقدم أفضل الخدمات الاستشارية للمواطنين مجاناً وعلى فترتين صباحية ومساءلية.

وأشارت بان تلك المراكز تتنوع ما بين مراكز للطفولة والمراهقة والمعلومات الحيوية والاستشارة الهاتفية والاختبارات النفسية والإرشاد والتأهيل المهني والسمع والنطق.

وأكدت العرادي ان «مركز الطفولة والمراهقة» من أبرز مراكز المكتب نشاطا حيث يشغل الأطفال من 30 إلى 40 في المئة من الإحصائية الإجمالية ذات العلاقة بالمكتب الذي يقوم بعلاج اضطرابات القلق والخشاوف والتبول اللاإرادي وقضايا العنف المتنوعة لدى الأطفال.

وأشارت بان «مركز المعلومات الحيوية» يهتم بقضايا التدريب

على المهارات المكتسبة للتغلب على الضغوط النفسية في الحياة بشكل عام وعلى قياس المتغيرات الجسمية «الفسيولوجية» عند كل من يعاني القلق والتوتر المفرط وكذلك الضغوط الناتجة عن المشاكل الأسرية والزوجية تساعدتهم على خفض مستوى القلق والتوتر لديهم.

وذكرت ان «مركز الاستشارة عبر الهاتف» يقدم خدمة «مرغوبة جدا في المجتمع الكويتي لأن المواطن يحس أنه أكثر أمنا وأطمئنا كونه يستفيد من الاستشارات التي يقدمها المكتب في كافة الحالات سواء الأسرية أو الزوجية دون كشف هويته الشخصية».

وأشارت بان «مركز الاختبارات النفسية» يتعاون مع إدارة الخدمات

النفسية والاجتماعية في وزارة التربية فيما يتعلق بالاختبارات النفسية المطلوبة كاختبارات الذكاء والتوافق الشخصي مشيرة الى ان المركز يستقبل بعض طلبة المدارس لساعاتهم في تحديد نسب ذكائهم وإجراء التشخيص السليم للحالة النفسية.

وأعترت ان هذا المركز يمثل أداة تشخيصية للحالات التي تتورد على مكتب الإنماء الاجتماعي وذلك بهدف وضع الخطة العلاجية الصحيحة والمناسبة لهم.

وقالت ان «مركز الإرشاد والتأهيل المهني» يقوم بتخطيط الاختبارات الخاصة بالمجال المهني وتحديد التخصصات سواء الأربية أو العلمية لطلبة المدارس والجامعات الحكومية والخاصة

من أجل مساعدتهم على اختيار التخصص المناسب لهم وفقا لحيولهم وقدراتهم.

وأضافت ان هذا المركز شديد الأهمية مشيرة الى ان الشهيد الدكتور جاسم الخواجة هو الذي قام بتأسيس المركز قبل استشهاده عام 2015 في حادثة تفجير مسجد الامام الصادق.

وذكرت ان «مركز السمع والنطق» يقوم من جانبه بالتعاون مع وزارة الصحة ممثلة بمركز الشيخ سالم العلي للسمع الذي يقوم بتحويل الكثير من الحالات الى المكتب لعلاجها.

وشددت العرادي على ان التعاون مع وزارات الداخلية والصحة والشؤون الاجتماعية يأتي ضمن مهام المكتب في تقديم

العلاج النفسي والاجتماعي وذلك بهدف تفعيل قانون حماية المظل من العنف وسوء المعاملة الذي اقده مجلس الأمة مؤخرا ودخل حيز التنفيذ كما يتعاون المكتب مع وزارة الداخلية من خلال إدارة الاحداث خصوصا فيما يتعلق بقضايا المظل.

وذكرت ان العلاقة مع وزارة الصحة تقوم على اساس الفرار الوزاري القاضي بتحويل حالات الأطفال والمراهقين الذين تعرضوا لعنف نفسي وجسدي وجنسي الى المكتب من أجل وضع خطة علاجية مناسبة لهم بمقابلة استشاريين نفسيين.

وأضافت ان المكتب يرتبط بعلاقة وطيدة مع وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل مشيرة الى صدور قرار يقضي بضم المكتب الى إحدى اللجان التابعة لمجلس الأعلى لشؤون الأسرة والتي تترأسها وزيرة الشؤون الاجتماعية والعمل هند الصباح.

وأوضحت ان هذه اللجنة متخصصة في امور تتعلق بالنسورات التدريبية والولاية والتوعية في مجالات متنوعة وخاصة في مجال الإرشاد الأسري بشكل عام، وأشنى مكتب الإنماء الاجتماعي عام 1992 بناء على المرسوم رقم 63 لسنة 1992، وكانت تتبعته للدوائن الأميري وأهم أهدافه هو اصلاح الدين بين الأسر وحل المشاكل الأسرية ثم صدر المرسوم رقم 406 لسنة 2011، ليتم الحاق تبعيته بدوائن رئيس مجلس الوزراء ويشرف عليه وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء وتلقى ميزانيته بميزانية مجلس الوزراء

اعتبر أن التنوع الثقافي الذي تحرص أستراليا عليه يعد أحد العوامل الأساسية للتنمية

البدر : نحرص على إبراز دور الكويت من خلال المشاركة في المهرجانات الثقافية



البدر خلال مشاركة في المهرجان

السوفية في المهرجان الذي يساهم في التقارب بين ثقافات الشعوب المختلفة وتعرفها على التقاليد المتنوعة للدول.

وأعتبر ان التنوع الثقافي الذي تحرص أستراليا عليه يعد أحد العوامل الأساسية للتنمية والفهم المتبادل بين شعوب العالم.

ولفت البيان الى ان رئيس حكومة كاتبرا اندرو بار اثني على المشاركة الكويتية في المهرجان التي تحس حرصها على التواصل مع مختلف الدول والشعوب مديدا إعجابه بالفعاليات والأنشطة الثقافية التي تضمها جناح سفارة الكويت.

وبدأت أستراليا بتنظيم «المهرجان الوطني للتعهدية الثقافية» منذ عام 1996 إلا يعتبر أحد اكبر الفعاليات الثقافية بالعاصمة كاتبرا.

وتشارك السفارات الأجنبية بالمهرجان الذي يشهد زيارات من كافة أنحاء المدن الأسترالية ويهدف لتعزيز تكافؤ الفرص والحفاظ على التماسك الاجتماعي وإبراز التنوع الثقافي. ويحتفي المهرجان بمشاركة واسعة من مختلف المعينات الدبلوماسية ويحضور جمهور استرالي يقدر بأكثر من 280 ألف شخص.

قال سفير الكويت لدى أستراليا نجيب البدر اسم ان السفارة تحرص من خلال مشاركتها في المهرجات الثقافية على إبراز دور الكويت الريادي في مبادئ الثقافة والحضارة الإنسانية.

الذي نظمه وزارة الثقافة والتنوع الحضاري الأسترالية يوم الجمعة الماضي واستمر لمدة ثلاثة أيام تلقت وكالة الأنباء الكويتية «كوئنا» نسخة منه.

وقال السفير البدر ان «جناح دولة الكويت شهد اقبالا كبيرا إذ يعد أحد أبرز المشاركات المشاركة من خلال توزيع الهدايا والإصدارات وعدد من الأطعمة الكويتية التقليدية وتعرّيف زوارده باللباس الشعبية».

وأضاف ان «مشاركة السفارة في فعاليات المهرجان تميزت بحضور ضيف شرف الجناح الكويتي رئيس حكومة العاصمة كاتبرا اندرو بار وعد من كبار المسؤولين ورؤساء البعثات الدبلوماسية».

وأكد البدر حرص السفارة على المشاركة

بذكر ان انتخابات مجلس الأمة جرت في 26 نوفمبر الماضي وأسفرت عن فوز 50 عضوا يمثلون الدوائر الانتخابية الخمس بواقع عشرة لكل دائرة انتخابية.

الكندري : الاعتداء

للاعتداء من قبل أحد السجناء ، سندخل ضمن التحقيق الذي ستجريه اللجنة مع وزارة الداخلية حول أوضاع نزلاء المؤسسات الإصلاحية.

وقال الكندري إنه اشار في اجتماع لجنة حقوق الإنسان الأخير ، إلى عدم وجود معايير واضحة لرؤز النزلاء ولا توجد آلية لعدم خلع الجرائم الخطيرة.

وفي موضوع آخر، استغرب الكندري موافقة لجنة الداخلية والدفاع على مشروع القانون ، المتعلق بمنح وكيل وزارة الداخلية درجة وزير واستثناءه من شرط من التقاعد، مؤكدا وجود شبهة دستورية واضحة بسبب الإخلال بمبدأ العدالة.

وبين ان مشروع القانون المتالف واضح على فوائده دولة الكويت المتعلقة بالتقاعد ، بالإضافة إلى الإخلال بمبدأ تسلسل القيادات، موحدا انه لن تكون هناك مهام لخاص الى الوكيل بعد منحه درجة وزير بل فقط رقابة مالية.

وأعتبر ان تعميم هذا الأمر على الوزارات سيخلق وزارة لمل غير قابلة للمحاسبة ، داعيا النواب إلى اعلان موقف واضح برفض هذا المشروع انتصارا للعدالة ولكفالات التي تتناظر دورها في السورارات. ناصحا الحكومة بان تعين وكيل وزارة الداخلية مستشارا في إحدى الجهات.

وفي قضية أخرى، أعلن الكندري عن توجيه سؤال برلماني الى وزير الدولة لشؤون الإسكان ووزير الدولة لشؤون الخدمات ، حول موضوع اللواتي ، وتحديدا مبناء الشعبية، لأنها الى وجود شكوى ومعلومات خطيرة وردت حول الوضع هناك.

وبين ان المعلومات تفيد بعدم وجود عمال نظافة بسبب عدم تجديد عقود النظافة، كما انه لا توجد عقود امن وسلامة في اللواتي رغم حصول عدد من الحوادث والوفيات.

وتتبنى على الوزير الالتفات الى موضوع اللواتي، مؤكدا ان مدير المواني إذا استمر بهذا الأسلوب فإنه يحمل الوزارة والوزير وزر تصريحاته غير المسؤولة .

الشطي يقترح

ان يكون طالب الجنسية مسلم الديانة.

وقال الشطي ان شرط الإسلام يتعارض مع المعلوم القانوني للجنسية ، وحكر الجنسية على المسلمين عيب جوهري ، لافتا إلى ان الدين علاقة بين الإنسان ، وموضوع المواطنة يختلف لأن الدين لله والوطن للجميع، وذكر ان المجتمع الكويتي يتمتع بالتمساح الديني وهو خصلة من خصاله.

أكد ضرورة تعديل القانون حتى ترفع الشبهة والدعاية التي ينعت بها قانون الجنسية بأنه يحمل شبهة تمييز ديني.

وقال ان حذف شرط الديانة لا يعني منح الجنسية لأي شخص غير مسلم لا تنطبق عليه شروطها، مؤكدا أهمية عدم التفریط في الخبرات ودفعها للهجرة من الكويت من أجل اختلاف الديانة.

الدمخي: لا صحة

واستغلال وضعه التبايني.

وقال الدمخي ان الموضوع الذي اتاره أحد النواب يمثل فرصة لكشف ذمة اللابلية على الملا. وأنه كان يفترض به التحري والتأكد من صحة المعلومة قبل نشرها على العان.

وأوضح أنه دخل إلى مجال صناعة الغذاء في عام 2004، وبدأ الشراكة مع الصندوق في 2006، لاستثمار 19 موقعا فضلا عن توريد أغذية وعاملة مدرية من الحبيبات، مشيرا إلى أنه يملك من هذه الشركة نسبة 34 في المئة ، ولا يتلقى أي دعم حكومي للشركة ولا يملك أي عقار داخل الكويت.

وتسال الدمخي عن أسباب محاربة الصندوق والعمل الخيري ، في حين أنه يعالج أكثر من 10 آلاف حالة سنويا لمخيم من البدون، ومجموع ما قدمه الصندوق لدعم المناطق الصحية في ستة واحدة 174 ألف دينار.

وناشد الدمخي صاحب السمو والحكومة دعم هذا المشروع الخيري ، وأعدا بعدم تجديد التعاقد على المواقع 19.

سوريا : مقتل

وتكبدت روسيا أكبر خسارة لها في سوريا في الأول من أغسطس 2016 بمقتل 5 جنود ، ثم إسقاط مروحيته في شمال غرب البلاد.

مشروع مرسوم في وزارة الشؤون الاجتماعية ، والذي يقضي بان تتولى وزارة الشؤون الاجتماعية توفير الرعاية الاجتماعية للمواطنين ، في إطار من التكامل الاجتماعي والنهوض بالنشاط الاجتماعي والحركة التعاونية في البلاد ، وكذلك تقديم خدمات الرعاية الاجتماعية لحختلف الفئات التي تحتاج اليها من المواطنين ، وتقديم المساعدات العامة لاسر الكويتية وفقا لاحكام القانون ، والاشراف على دور الرعاية الاجتماعية ، والاشراف كذلك على جميعيات النفع العام ، وعلى نشاطات رعاية الطفولة والجمعيات والاتحادات التعاونية ، ولغا لاكام القوانين والنوائح ، بالتعاون مع الدول والقطاعات العربية والدولية في مجالات عملها والقضايا الشعبية ، وذلك بما يهدف الى تطوير تلك الخدمات في إطار ما تستهدفه الخطة التنموية في تعزيز شبكة الضمان الاجتماعي ، وتأمين الاستقرار للمواطنين ، وقد قرر المجلس الموافقة على مشروع المرسوم ورفعها الى صاحب السمو الأمير.

وأطلع مجلس الوزراء كذلك على توصية اللجنة ، بشأن ازالة بعض العوائق من مشروع جنوب المطاع الاسكاني ومشروع مدينة سعد البديله الاسكاني ، وقرر تكليف كل من وزارة الدفاع ووزارة النفط والهيئة العامة للوقاية للبيئة والهيئة العامة للصناعة ، بسرعة اتخاذ الاجراءات اللازمة في هذا الشأن ، وتكليف المؤسسة العامة للرعاية السكنية بالتعاون مع جميع الجهات ذات الصلة ، للتأكد من التزام هذه الجهات بإزالة العوائق من موقع المشروع.

استعرض مجلس الوزراء كذلك توصية لجنة الخدمات العامة بشأن مشروع تطوير جزيرة فيلكا ، وقرر تكليف الهيئة العامة لشروعات الشراكة بين القطاعين العام والخاص، نحو استكمال الاجراءات الخاصة للتعاقد مع المكتب الاستشاري العالمي لتنفيذ المشروع ، والاتزام بالشروط والضوابط ، وتشكيل فريق عمل برئاسة بلدية الكويت تضم وزارة الدفاع ووزارة المالية ووزارة الكهرباء والماء ووزارة الاشغال العامة والمؤسسة العامة للرعاية السكنية والهيئة العامة للصناعة والهيئة العامة للبيئة والمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، ليقولى دراسة جميع بيانات حصر الملكية الخاصة بالاربعاءات ومواقع التخصيص ، وتذليل كافة الصعوبات والعقبات لانجاز المشروع.

كما بحث مجلس الوزراء الشؤون السياسية في ضوء التقارير المتعلقة بمجمل التطورات الراهنة في الساحة السياسية ، على الصعيدين العربي والدولي.

وأشار المجلس بالجهود التي بذلها السلطات السعودية في تفكيك أربع خلايا تابعة لما يسمى بتنظيم «داعش» في الأسبوع الماضي ، مؤكدا تأييد ودعم دولة الكويت لكل الاجراءات التي تتخذها المملكة لمحاربة قوى الشر والفساد ، التي تهدف الى زعزعة الأمن والاستقرار في المملكة الشيعية.

كما اذان مجلس الوزراء التفجير الارهابي الذي وقع بجانب شرق تركيا ، والذي اسفر عن قتل واصابة العديد من المدنيين ، مؤكدا موقف دولة الكويت الثابت والبدئي المناهض للعنف والارهاب في كافة اشكاله وصوره.

« الدستورية » حجت

وفد عقدت المحكمة أولى جلساتها الخاصة بنظر طعون الدوائر الانتخابية الأولى والثانية والثالثة في 25 ديسمبر الماضي ، واجلتها الى جلسة 13 فبراير الجاري لاتخاذ مستشارين من المحكمة في مجلس الأمة ، لاتطلاع على عدد من الصناديق وإطلاع الخصوم على محاضر الفرز التجميعي.

وقررت المحكمة فتح صناديق الانتخابين 1 و 29 في الدائرة الانتخابية الثانية وفتح الصناديق الخاصة بالانتخابات 15 و 19 في الدائرة الثالثة. وكانت المحكمة قد نظرت ايضا في طعون الدائرة الانتخابية الرابعة في 26 ديسمبر الماضي واجتلت الجلسة لاتخاذ مستشارين اثنين من المحكمة الى مجلس الأمة لاتطلاع على بعض محاضر اللجان الانتخابية في الدائرة.

وقررت المحكمة في تلك الجلسة انتداب مستشارين لاتنتقال الى مجلس الأمة لفتح صناديق الانتخاب واستخراج محاضر الفرز للجان 41 أصلية 42 و 43 و 44 و 45 أصلية في الدائرة الانتخابية الرابعة.

وكانت المحكمة قد اجلت طعون الدائرة الانتخابية الخامسة في 27 ديسمبر الماضي واجلتها لطلب الحاضرين الإطلاع على محاضر الفرز ومحاضر الفرز التجميعي في الدائرة فور عرضها بمعرفة المحكمة. وقررت المحكمة في تلك الجلسة انتداب اثنين من المستشارين من المحكمة لاتنتقال الى مجلس الأمة لاتطلاع على فتح صناديق الانتخاب بالدائرة الخامسة الخاصة بفتح اللجان 27 أصلية و 82 أصلية و 83 و 84 و 85 و 86 و 87 و 88 و 89 و 90 و 91 و 92 و 93 و 94 و 95 و 96 و 97 و 98 و 99 و 100 و 101 و 102 و 103 و 104 و 105 و 106 و 107 و 108 و 109 و 110 و 111 و 112 و 113 و 114 و 115 و 116 و 117 و 118 و 119 و 120 و 121 و 122 و 123 و 124 و 125 و 126 و 127 و 128 و 129 و 130 و 131 و 132 و 133 و 134 و 135 و 136 و 137 و 138 و 139 و 140 و 141 و 142 و 143 و 144 و 145 و 146 و 147 و 148 و 149 و 150 و 151 و 152 و 153 و 154 و 155 و 156 و 157 و 158 و 159 و 160 و 161 و 162 و 163 و 164 و 165 و 166 و 167 و 168 و 169 و 170 و 171 و 172 و 173 و 174 و 175 و 176 و 177 و 178 و 179 و 180 و 181 و 182 و 183 و 184 و 185 و 186 و 187 و 188 و 189 و 190 و 191 و 192 و 193 و 194 و 195 و 196 و 197 و 198 و 199 و 200 و 201 و 202 و 203 و 204 و 205 و 206 و 207 و 208 و 209 و 210 و 211 و 212 و 213 و 214 و 215 و 216 و 217 و 218 و 219 و 220 و 221 و 222 و 223 و 224 و 225 و 226 و 227 و 228 و 229 و 230 و 231 و 232 و 233 و 234 و 235 و 236 و 237 و 238 و 239 و 240 و 241 و 242 و 243 و 244 و 245 و 246 و 247 و 248 و 249 و 250 و 251 و 252 و 253 و 254 و 255 و 256 و 257 و 258 و 259 و 260 و 261 و 262 و 263 و 264 و 265 و 266 و 267 و 268 و 269 و 270 و 271 و 272 و 273 و 274 و 275 و 276 و 277 و 278 و 279 و 280 و 281 و 282 و 283 و 284 و 285 و 286 و 287 و 288 و 289 و 290 و 291 و 292 و 293 و 294 و 295 و 296 و 297 و 298 و 299 و 300 و 301 و 302 و 303 و 304 و 305 و 306 و 307 و 308 و 309 و 310 و 311 و 312 و 313 و 314 و 315 و 316 و 317 و 318 و 319 و 320 و 321 و 322 و 323 و 324 و 325 و 326 و 327 و 328 و 329 و 330 و 331 و 332 و 333 و 334 و 335 و 336 و 337 و 338 و 339 و 340 و 341 و 342 و 343 و 344 و 345 و 346 و 347 و 348 و 349 و 350 و 351 و 352 و 353 و 354 و 355 و 356 و 357 و 358 و 359 و 360 و 361 و 362 و 363 و 364 و 365 و 366 و 367 و 368 و 369 و 370 و 371 و 372 و 373 و 374 و 375 و 376 و 377 و 378 و 379 و 380 و 381 و 382 و 383 و 384 و 385 و 386 و 387 و 388 و 389 و 390 و 391 و 392 و 393 و 394 و 395 و 396 و 397 و 398 و 399 و 400 و 401 و 402 و 403 و 404 و 405 و 406 و 407 و 408 و 409 و 410 و 411 و 412 و 413 و 414 و 415 و 416 و 417 و 418 و 419 و 420 و 421 و 422 و 423 و 424 و 425 و 426 و 427 و 428 و 429 و 430 و 431 و 432 و 433 و 434 و 435 و 436 و 437 و 438 و 439 و 440 و 441 و 442 و 443 و 444 و 445 و 446 و 447 و 448 و 449 و 450 و 451 و 452 و 453 و 454 و 455 و 456 و 457 و 458 و 459 و 460 و 461 و 462 و 463 و 464 و 465 و 466 و 467 و 468 و 469 و 470 و 471 و 472 و 473 و 474 و 475 و 476 و 477 و 478 و 479 و 480 و 481 و 482 و 483 و 484 و 485 و 486 و 487 و 488 و 489 و 490 و 491 و 492 و 493 و 494 و 495 و 496 و 497 و 498 و 499 و 500 و 501 و 502 و 503 و 504 و 505 و 506 و 507 و 508 و 509 و 510 و 511 و 512 و 513 و 514 و 515 و 516 و 517 و 518 و 519 و 520 و 521 و 522 و 523 و 524 و 525 و 526 و 527 و 528 و 529 و 530 و 531 و 532 و 533 و 534 و 535 و 536 و 537 و 538 و 539 و 540 و 541 و 542 و 543 و 544 و 545 و 546 و 547 و 548 و 549 و 550 و 551 و 552 و 553 و 554 و 555 و 556 و 557 و 558 و 559 و 560 و 561 و 562 و 563 و 564 و 565 و 566 و 567 و 568 و 569 و 570 و 571 و 572 و 573 و 574 و 575 و 576 و 577 و 578 و 579 و 580 و 581 و 582 و 583 و 584 و 585 و 586 و 587 و 588 و 589 و 590 و 591 و 592 و 593 و 594 و 595 و 596 و 597 و 598 و 599 و 600 و 601 و 602 و 603 و 604 و 605 و 606 و 607 و 608 و 609 و 610 و 611 و 612 و 613 و 614 و 615 و 616 و 617 و 618 و 619 و 620 و 621 و 622 و 623 و 624 و 625 و 626 و 627 و 628 و 629 و 630 و 631 و 632 و 633 و 634 و 635 و 636 و 637 و 638 و 639 و 640 و 641 و 642 و 643 و 644 و 645 و 646 و 647 و 648 و 649 و 650 و 651 و 652 و 653 و 654 و 655 و 656 و 657 و 658 و 659 و 660 و 661 و 662 و 663 و 664 و 665 و 666 و 667 و 668 و 669 و 670 و 671 و 672 و 673 و 674 و 675 و 676 و 677 و 678 و 679 و 680 و 681 و 682 و 683 و 684 و 685 و 686 و 687 و 688 و 689 و 690 و 691 و 692 و 693 و 694 و 695 و 696 و 697 و 698 و 699 و 700 و 701 و 702 و 703 و 704 و 705 و 706 و 707 و 708 و 709 و 710 و 711 و 712 و 713 و 714 و 715 و 716 و 717 و 718 و 719 و 720 و 721 و 722 و 723 و 724 و 725 و 726 و 727 و 728 و 729 و 730 و 731 و 732 و 733 و 734 و 735 و 736 و 737 و 738 و 739 و 740 و 741 و 742 و 743 و 744 و 745 و 746 و 747 و 748 و 749 و 750 و 751 و 752 و 753 و 754 و 755 و 756 و 757 و 758 و 759 و 760 و 761 و 762 و 763 و 764 و 765 و 766 و 767 و 768 و 769 و 770 و 771 و 772 و 773 و 774 و 775 و 776 و 777 و 778 و 779 و 780 و 781 و 782 و 783 و 784 و 785 و 786 و 787 و 788 و 789 و 790 و 791 و 792 و 793 و 794 و 795 و 796 و 797 و 798 و 799 و 800 و 801 و 802 و 803 و 804 و 805 و 806 و 807 و 808 و 809 و 810 و 811 و 812 و 813 و 814 و 815 و 816 و 817 و 818 و 819 و 820 و 821 و 822 و 823 و 824 و 825 و 826 و 827 و 828 و 829 و 830 و 831 و 832 و 833 و 834 و 835 و 836 و 837 و 838 و 839 و 840 و 841 و 842 و 843 و 844 و 845 و 846 و 847 و 848 و 849 و 850 و 851 و 852 و 853 و 854 و 855 و 856 و 857 و 858 و 859 و 860 و 861 و 862 و 863 و 864 و 865 و 866 و 867 و 868 و 869 و 870 و 871 و 872 و 873 و 874 و 875 و 876 و 877 و 878 و 879 و 880 و 881 و 882 و 883 و 884 و 885 و 886 و 887 و 888 و 889 و 890 و 891 و 892 و 893 و 894 و 895 و 896 و 897 و 898 و 899 و 900 و 901 و 902 و 903 و 904 و 905 و 906 و 907 و 908 و 909 و 910 و 911 و 912 و 913 و 914 و 915 و 916 و 917 و 918 و 919 و 920 و 921 و 922 و 923 و 924 و 925 و 926 و 927 و 928 و 929 و 930 و 931 و 932 و 933 و 934 و 935 و 936 و 937 و 938 و 939 و 940 و 941 و 942 و 943 و 944 و 945 و 946 و 947 و 948 و 949 و 950 و 951 و 952 و 953 و 954 و 955 و 956 و 957 و 958 و 959 و 960 و 961 و 962 و 963 و 964 و 965 و 966 و 967 و 968 و 969 و 970 و 971 و 972 و 973 و 974 و 975 و 976 و 977 و 978 و 979 و 980 و 981 و 982 و 983 و 984 و 985 و 986 و 987 و 988 و 989 و 990 و 991 و 992 و 993 و 994 و 995 و 996 و 997 و 998 و 999 و 1000 و 1001 و 1002 و 1003 و 1004 و 1005 و 1006 و 1007 و 1008 و 1009 و 1010 و 1011 و 1012 و 1013 و 1014 و 1015 و 1016 و 1017 و 1018 و 1019 و 1020 و 1021 و 1022 و 1023 و 1024 و 1025 و 1026 و 1027 و 1028 و 1029 و 1030 و 1031 و 1032 و 1033 و 1034 و 1035 و 1036 و 1037 و 1038 و 1039 و 1040 و 1041 و 1042 و 1043 و 1044 و 1045 و 1046 و 1047 و 1048 و 1049 و 1050 و 1051 و 1052 و 1053 و 1054 و 1055 و 1056 و 1057 و 1058 و 1059 و 1060 و 1061 و 1062 و 1063 و 1064 و 1065 و 1066 و 1067 و 1068 و 1069 و 1070 و 1071 و 1072 و 1073 و 1074 و 1075 و 1076 و 1077 و 1078 و 1079 و 1080 و 1081 و 1082 و 1083 و 1084 و 1085 و 1086 و 1087 و 1088 و 1089 و 1090 و 1091 و 1092 و 1093 و 1094 و 1095 و 1096 و 1097 و 1098 و 1099 و 1100 و 1101 و 1102 و 1103 و 1104 و 1105 و 1106 و 1107 و 1108 و 1109 و 1110 و 1111 و 1112 و 1113 و 1114 و 1115 و 1116 و 1117 و 1118 و 1119 و 1120 و 1121 و 1122 و 1123 و 1124 و 1125 و 1126 و 1127 و 1128 و 1129 و 1130 و 1131 و 1132 و 1133 و 1134 و 1135 و 1136 و 1137 و 1138 و 1139 و 1140 و 1141 و 1142 و 1143 و 1144 و 1145 و 1146 و 1147 و 1148 و 1149 و 1150 و 1151 و 1152 و 1153 و 1154 و 1155 و 1156 و 1157 و 1158 و 1159 و 1160 و 1161 و 1162 و 1163 و 1164 و 1165 و 1166 و 1167 و 1168 و 1169 و 1170 و 1171 و 1172 و 1173 و 1174 و 1175 و 1176 و 1177 و 1178 و 1179 و 1180 و 1181 و 1182 و 1183 و 1184 و 1185 و 1186 و 1187 و 1188 و 1189 و 1190 و 1191 و 1192 و 1193 و 1194 و 1195 و 1196 و 1197 و 1198 و 1199 و 1200 و 1201 و 1202 و 1203 و 1204 و 1205 و 1206 و 1207 و 1208 و 1209 و 1210 و 1211 و 1212 و 1213 و 1214 و 1215 و 1216 و 1217 و 1218 و 1219 و 1220 و 1221 و 1222 و 1223 و 1224 و 1225 و 1226 و 1227 و 1228 و 1229 و 1230 و 1231 و 1232 و 1233 و 1234 و 1235 و 1236 و 1237 و 1238 و 1239 و 1240 و 1241 و 1242 و 1243 و 1244 و 1245 و 1246 و 1247 و 1248 و 1249 و 1250 و 1251 و 1252 و 1253 و 1254 و 1255 و 1256 و 1257 و 1258 و 1259 و 1260 و 1261 و 1262 و 1263 و 1264 و 1265 و 1266 و 1267 و 1268 و 1269 و 1270 و 1271 و 1272 و 1273 و 1274 و 1275 و 1276 و 1277 و 1278 و 1279 و 1280 و 1281 و 1282 و 1283 و 1284 و 1285 و 1286 و 1287 و 1288 و 1289 و 1290 و 1291 و 1292 و 1293 و 1294 و 1295 و 1296 و 1297 و 1298 و 1299 و 130